


الهيئة الفلسطينية المستقلة

لحقوق المواطن

The Palestinian Independent
Commission for Citizens' Rights



البيئة

في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية

(حالة دراسية: محافظة بيت لحم)

سلسلة تقارير خاصة (40)

البيئـة

في أراضـي السلطـة الوطنـية الفلـسطينـية

(حالة دراسية: محافظة بيت لحم)

سلسلة تقارير خاصة (40)

المحتويات

الرقم	الموضوع
4	مقدمة
6	القسم الأول: الإطار العام للحق في بيئة نظيفة
6	أولاً: الإطار القانوني للحق في البيئة
12	ثانياً: المسؤولية الإدارية عن البيئة في السلطة الوطنية الفلسطينية
14	ثالثاً: السياسات العامة للمحافظة على البيئة
16	رابعاً: الانتهاكات الإسرائيلية للبيئة الفلسطينية
	القسم الثاني: التلوث البيئي في فلسطين
23	(حالة دراسية: الوضع البيئي في محافظة بيت لحم)
25	أولاً: خلفية عامة عن محافظة بيت لحم
27	ثانياً: إدارة القطاع البيئي في محافظة بيت لحم
28	ثالثاً: الوضع البيئي في محافظة بيت لحم
33	رابعاً: أثر الإحتلال على البيئة في محافظة بيت لحم
39	خاتمة / خلاصة وتوصيات
43	الملاحق

الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن

رام الله - أيلول 2005

عناوين مكاتب الهيئة

غزة

الرمال - مقابل المجلس التشريعي - خلف
بنك فلسطين الدولي
هاتف: 2836632 - 8 - 972
2824438
فاكس: 2845019 - 8 - 972

رام الله

شارع الإذاعة - مجمع مخماس التجاري - الطابق
السادس
هاتف: 2986958 - 2987536 - 2 - 972
2960241
فاكس: 2987211 - 2 - 972
ص.ب. 2264

بيت لحم

ش. المهد - عمارة نزال ط 3
تلفاكس: 2750549 - 2 - 972

نابلس

عمارة جاليريا سنتر - بالقرب من مجمع
الكرجات الغربي - ط 5
تلفاكس: 2335668 - 9 - 972

الخليل

رأس الجورة - بجانب دائرة السير -
عمارة حريزات - ط 2
تلفاكس: 2295443 - 2 - 972

E - mail: piccr@piccr.org; piccr@palnet.com
piccr-g@palnet.com
Internet: <http://www.piccr.org>

حالة عملية حول الأضرار البيئية في محافظة بيت لحم

تلقت الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن شكوى من 55 مواطناً من سكان بلدة بيت فجار قضاء بيت لحم (الأسماء محفوظة لدى الهيئة)، حول الظروف البيئية الصعبة التي يعانون منها جراء وجود عدد من كسارات الحجر بالقرب من بيوتهم في البلدة. فيما يلي ما جاء في الرسالة، والذي يعرض لمثال عملي واضح لما يعانيه المواطنون في المحافظة في الشأن البيئي، والأضرار المترتبة على ذلك، وقد جاء في الرسالة المذكورة ما يلي:

"تحيطكم علماً بأننا أصحاب الأراضي الزراعية المجاورة لهذه الكسارات، ومنذ أمد طويل، نستثمر أراضينا جيلاً بعد جيل، ونزرعها ونعمرها، ونصرف عليها المبالغ الطائلة، ونأكل من ثمارها، إلى أن أقيمت هذه الكسارات وسط آلاف الدونمات الزراعية، فحرمتنا من الثمار ومن تلك الطبيعة الجميلة، وحرمتنا من التنزه بين حقولنا وبساتيننا، ودمرت المنتزهات الطبيعية فيها، وأصبحت أراضينا أشبه بصحراء بيضاء قاحلة، حتى ما تبقى من الأشجار تراها من بعيد كأنها كومات بيضاء من الغبار الكثيف الملتف على الأوراق والثمار. فبالله عليكم أيهما أهم: الثمر أم الغبار؟ وهل هذا هو حق الجار على جاره، علماً بأن الكثير من المزارعين أهملوا أراضيهم وتوقفوا عن استصلاحها بسبب هذه الكسارات والأضرار الناجمة عنها، والتي تمثلت فيما يلي:

1. أصبحت المنطقة مصدراً للأمراض والفوضى البيئية، مما أدى إلى خسائر بيئية فادحة، وتشويه للمناظر الطبيعية التي حباها الله في الطبيعة.
2. التلوث الهوائي بما يحويه من غبار وأتربة وعوائق، ومن أضرار بالغة جسدية ونفسية ومادية وبيئية على الجميع، والأضرار واضحة على الإنسان والتربة والنبات والغلاف الجوي.
3. إلحاق أضرار بالغة بالمنتجات الزراعية لما تنفثه هذه الكسارات من كميات هائلة من الغيوم في كل يوم، لكنها غيوم غبار لا أمطار، ولم يقتصر الضرر على المنتجات الزراعية فحسب، بل تعدى ذلك ليشمل الضرر البالغ بصحة المواطن، حيث يعاني الكثيرون من أمراض الربو والحساسية وأمراض الجهاز التنفسي وغيرها.
4. تراكم الغبار الكثيف في الشوارع المعبدة المؤدية إلى هذه الكسارات لعدم رش الشاحنات المحملة بالماء.

إننا أصحاب الأراضي الزراعية نناشدكم باسم دينكم وباسم وطنكم وباسم شعبكم، ونهيب بكم وبكل الضمائر الحية في فلسطين، وحتى نجعل فلسطين خضراء جميلة ونظيفة، العمل على ما يلي:

1. تشكيل لجان معاينة وإشراف من وزارة الحكم المحلي والبلدية والزراعة للوقوف على الأضرار الناجمة عن هذه الكسارات، وبالتنسيق مع وزارة البيئة والصحة.
2. وضع الضوابط والأسس الفنية الخاصة بعمل الكسارات، وإلزامها العمل بهذه الضوابط من خلال التراخيص، وتحديد مواقع جديدة لهذه الكسارات.

3. تقدير الأضرار والخسائر التي لحقت بكل مزارع، ودفع التعويضات التي يستحقها كل مزارع منذ أقيمت هذه الكسارات، حيث أنّ ثمار الزيتون والعنب أصبحت لا تُقطف، والمزارع هو الذي يخسر في كل عام.
4. الوقف التام لهذه الكسارات عن العمل فوراً، لإنقاذ ما يمكن إنقاذه من منتجاتنا الزراعية، وإغلاقها وترحيلها إلى أماكن بعيدة مناسبة لها، لأنها غير قانونية وغير شرعية، ونطالب المسؤولين بعدم إصدار تراخيص لها.
5. فرض غرامات مالية عليها لأنها تعمل دون تراخيص نظامية.
6. نحيطكم علماً بأننا رفعنا عدة شكاوى إلى بعض الجهات المعنية في كل عام، ولم نتوقف عن هذه الشكاوى، وللأسف لم نتلق أي رد من أي جهة كانت حتى الآن.
7. إنّ هذه الكسارات ألحقت أضراراً فادحة وكبيرة جداً، ولأكثر من خمسة كيلو مترات من الأراضي الزراعية، في جميع الإتجاهات لكل كسارة والتي يبلغ عددها خمس كسارات.
8. إنّنا نناشد المسؤولين في وزارة الحكم المحلي والبلدية ووزارات البيئة والصحة والزراعة، سرعة اتخاذ الإجراءات اللازمة لإبعاد هذا الخطر عن بلدتنا، حمايةً لصحتنا ومنتجاتنا الزراعية وبيئتنا."

مقدمة

تعتبر البيئة من القضايا الهامة التي تتصدر جدول أعمال مختلف دول العالم، لما تمثله هذه القضية من أهمية بالغة على حياة البشر والكوكب الذي يعيشون عليه. فقد بدأت المناقشات في موضوع البيئة على المستوى الدولي تأخذ أبعاداً مختلفة عند الحديث عن حق الإنسان في بيئة نظيفة، بحيث لم تقتصر تلك المناقشات على موضوع البيئة بشكل مجرد، وإنما تتداخل عناصر مختلفة سياسية وإقتصادية وإجتماعية وثقافية في هذا الموضوع، كما أصبحت البيئة جزءاً هاماً من قضية التنمية في أي مجتمع.

وبسبب امتداد القضايا البيئية على إقليم أكثر من دولة، فإن حل المشكلات البيئية المختلفة لا يقع عبؤه على دولة بعينها، بقدر ما يحتاج إلى مساهمة من كافة الدولة ذات العلاقة، الأمر الذي يستدعي تضافر جهود دولية جماعية، لرسم سياسات عامة تعالج القضايا البيئية المختلفة، وحث جميع الدول على اتخاذ التدابير المطلوبة للحد من الآثار السلبية على البيئة.

لقد عبرت دول العالم عن التزامها في الحق في بيئة نظيفة من خلال قرارات الأمم المتحدة، وبالذات القرار الصادر عام ١٩٧٢، والداعي إلى حق الأفراد في بيئة مناسبة لصحتهم ورفاهيتهم، وإعلان ريودي جانيرو الصادر عن قمة الأرض سنة ١٩٩٢، والمواثيق المختلفة حول التنوع الحيوي والمناخ والنفايات وغيرها.

يتناول هذا التقرير موضوع الحق في البيئة في قسمين أساسيين. يتناول القسم الأول الإطار العام لموضوع الحق في البيئة، بينما يعالج القسم الثاني الحق في البيئة في فلسطين بصورة عامة، وفي محافظة بيت لحم بشكل خاص. وحيث أنه لا يمكن الحديث عن مشكلات الوضع البيئي في فلسطين دون التطرق إلى دور الإحتلال الإسرائيلي، فسيتضمن التقرير بعض الممارسات الإسرائيلية الهادفة إلى تدمير البيئة الفلسطينية وصحة الإنسان الفلسطيني.

القسم الأول: الإطار العام للحق في بيئة نظيفة

يعد موضوع حق الإنسان في بيئة نظيفة من المواضيع المستجدة في النظم القانونية العربية عامة، والقوانين الفلسطينية خاصة، وهو أيضا من المواضيع التي تعد حديثة التنظيم في النظم القانونية الدولية. ومرد ذلك إلى أن الحق في بيئة نظيفة يعد من الجيل الثالث لحقوق الإنسان، وهي الحقوق القائمة على التعاون الإجتماعي، والتي تتطلب عملا إقليميا ودوليا مشتركا. وعليه، فإننا سنتناول الإطار العام للحق في البيئة من خلال المحاور التالية:

أولاً: الإطار القانوني للحق في البيئة

1. الإطار القانوني الدولي للحق في البيئة

إتجه العالم منذ أوائل القرن الماضي إلى وضع العديد من الإتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات، بهدف حشد الجهود الدولية لمعالجة القضايا ذات العلاقة بالبيئة ومواردها، وقد بلغ عدد تلك الإتفاقيات نحو 152 اتفاقية خلال الفترة من 1921-1991. ومن أهم الإتفاقيات الدولية التي أبرمت في مجال حماية البيئة: الإتفاقيات المتعلقة بالحفاظ على الحيوانات والنباتات الموقعة في لندن عام 1923، والإتفاقية الدولية لمنع تلوث البحار المعتمدة في لندن عام 1954، ومعاهدة حظر تجارة الأسلحة النووية الموقعة في موسكو عام 1963. هذا إلى جانب الإتفاقية المتعلقة بالأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية المعدّة كموئل لطيور الماء، المسماة باتفاقية (رام

سار)، المعتمدة عام 1971. وقد تم مؤخرا في التسعينات من هذا القرن وضع أهم الإتفاقيات الدولية في مجال البيئة، وهما اتفاقية التنوع البيولوجي التي اعتمدت في ريودي جانيرو عام 1992، والإتفاقية الدولية لمكافحة التصحر عام 1994.

يتمثل الهدف الأساسي لهذه المعاهدات والإتفاقيات، سواء على المستوى الثنائي أو الإقليمي أو الدولي، في حماية البيئة والمحافظة عليها نظيفة وملائمة لحياة الإنسان. حيث يتوجب على الدول التي تصادق على هذه الإتفاقيات أو بعضها، أن تلتزم باتخاذ التدابير التشريعية والتنظيمية والإدارية، لتنفيذ بنود تلك الاتفاقيات، وتطبيقها على المستوى الوطني.¹

لقد التزمت معظم دول العالم بالتأكيد على حق الإنسان في حصوله على بيئة سليمة وآمنة، ومن أمثلة ذلك النصوص التالية من بعض الإتفاقيات الدولية:

- اتفاقية منظمة العمل الدولية (ILO) رقم (169)، والتي تنص في الفقرة السابعة على أن السكان الأصليين سوف ينالون الحق في تقرير أولويتهم الخاصة في عملية التنمية، والتي تؤثر على طبيعة حياتهم، ومعتقداتهم، والمؤسسات والطقوس الدينية والروحية، والأرض التي يشغلونها أو يستخدمونها، وتجربة إمكانية تنظيمهم من أجل تطوير أوضاعهم الإقتصادية والاجتماعية والثقافية، وسوف تضع

¹ لمعرفة المزيد عن هذه الإتفاقيات أنظر الملحق رقم (1).

الحكومات مقاييس لحماية البيئة والحفاظ عليها في المناطق التي يقطنونها.

● إعلان ريو 1992، والذي ينص في البندين (1) و (4) على أن الإنسان هو مركز الإهتمام للتنمية المستدامة، وله الحق في الحصول على حياة صحية ومنتجة، وذلك بالتوافق مع الطبيعة ... من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وحماية البيئة، والتي سوف تكون الجزء الجوهرية لعملية التطوير، ولا يمكن أن تعتبر بمعزل عنها.

● إعلان بكين 1983، والذي ينص في الفقرة (36) على أن التطور الإقتصادي والتقدم الإجتماعي والحماية البيئية، عبارة عن مكونات متداخلة ومعززة للتنمية المستدامة، وهي الإطار لجهودنا من أجل تحقيق حياة ذات نوعية أفضل لجميع الناس. التقدم الاجتماعي المنصف الذي يقدر تقوية الضعفاء، خصوصاً النساء اللواتي يعشن تحت ظروف الفقر، من أجل الإنتفاع من المصادر البيئية واستدامتها كقاعدة للتنمية المستدامة.

● قرار الهيئة العامة للأمم المتحدة في عام 1990، حول حق الأفراد في بيئة مناسبة لصحتهم ورفاهيتهم، والذي جاء تنويجا للقرارات والإعلانات السابقة.

2. الإطار الدستوري (القانون الأساسي)

نصت المادة (33) من القانون الأساسي الفلسطيني على أن "البيئة المتوازنة النظيفة حق من حقوق الإنسان، والحفاظ على البيئة الفلسطينية وحمايتها من أجل أجيال الحاضر والمستقبل مسؤولية وطنية".

تشكل هذه المادة معياراً نستطيع من خلاله تحديد مدى التقارب ما بين سياسات التنمية وحق الإنسان في بيئة نظيفة، كما تشير إلى الأولوية في إجراءات الحماية والوقاية للبيئة الفلسطينية، واعتبارها مسؤولية وطنية.

3. الإطار القانوني المحلي

رغم أن التشريعات الفلسطينية في مجال البيئة تشريعات حديثة، إلا أنه ما زال هنالك ضعف واضح في تعزيز هذه التشريعات، كونها تتجاهل مواضيع المشاركة المجتمعية، وكيفية التعامل مع حقوق الأفراد. فيما يلي عدد من القوانين ذات العلاقة بموضوع البيئة، وبعض الثغرات فيها:

1. قانون الدفاع المدني، رقم (3) لسنة 1998:

يفتقر القانون إلى وجود مادة حول تخزين ومعالجة أو نقل الكيماويات السامة أو الضارة. ورغم أن قانون البيئة رقم (7) لسنة 1999 قد تضمن إشارات عامة حول الموضوع، إلا أن الأنظمة واللوائح التنفيذية التي تتضمن التفاصيل، يجب أن تخرج إلى حيز التنفيذ.

2. قانون المدن والمناطق الصناعية الحرة رقم (10) لسنة 1998:

لا توجد مادة أو فقرة في القانون تتطلب تقييم الآثار البيئية التي قد تتجم عن أي مكان صناعي جديد. وبالرغم من أن القانون قد أعطى الحق للدائرة في مراقبة النشاطات القائمة داخل المواقع الصناعية، إلا أنه لا يوجد في القانون شيء يتعلق بالمواد الناتجة عن هذه الصناعات. كما أن هناك ضرورة لتعريف وتحديد النواتج الخارجة من هذه الفعاليات الصناعية بمحددات متخصصة، إضافة إلى ضرورة توضيح الدائرة المسؤولة عن ذلك، مع التأكيد على أن قانون البيئة أكثر قرباً من هذه المواضيع.

3. قانون المصادر الطبيعية رقم (1) لسنة 1999:

لم يعتبر القانون المصادر المائية، وخاصة المياه الجوفية، مصدراً طبيعياً، في حين عرّفت في قانون المياه كمصدر طبيعي. ورغم أن ترخيص استكشاف المصادر الطبيعية هي من مسؤولية وزير الصناعة، إلا أن القانون لا ينص على وجوب عمل تقييم للآثار البيئية (EIA) قبل إعطاء أي ترخيص.

4. قانون البيئة رقم (7) لسنة 1999: في مجال تعريف النفايات الضارة، أهمل القانون خاصيتين مهمتين للنفايات الضارة، وهما: التآكل والتفاعل، ولم يحتو على أية وسائل من أجل التعامل مع النفايات الضارة، كما أنه لم يعرف المواد السامة. إضافة إلى ذلك، يجب أن يوضح القانون، وليس اللوائح التنفيذية فقط، بأن أية مادة كيميائية تعرض للبيع في السوق، يجب أن يكون عليها ملصق، وبلغة واضحة وسهلة الفهم، حول أمور السلامة وخطوات التعامل مع هذه المواد.

مدى كفاية التشريعات البيئية

من الملاحظ أن التشريعات التي عنيت بالبيئة في فلسطين، باستثناء قانون البيئة، لم تتناول في أغلب الأحيان عناصر تكوينات البيئة بطريقة مباشرة، وإنما هي مجموعة تشريعات لها صلة بشكل أو بآخر بالبيئة وموضوعاتها. فمكونات البيئة حسب رؤية المتخصصين والتي لم تمسها التشريعات بطريقة مباشرة هي حماية الهواء من التلوث، والغلاف الجوي وطبقة الأوزون من التفكك، وحماية الكائنات الحية: البرية والبحرية، الحيوانية والنباتية، من كافة المهددات البيئية. بالإضافة إلى عناصر حماية التربة والحماية من آثار الضوضاء.

إن عدم كفاية التشريعات البيئية، خاصة مع غياب دور التوعية والإعلام البيئي، وربما عدم الجدية في تطبيق القانون، أدت إلى زيادة مظاهر الخلل البيئي، مثل اضمحلال واختفاء الغطاء النباتي، وزيادة الرقعة المتصحرة، وتدهور خصائص التربة وتملحها، وتلوث الهواء ومياه الشرب، وغيرها.

وتجدر الإشارة إلى أن معظم النصوص التشريعية الفلسطينية المتعلقة بحماية البيئة لم توجه مباشرة إلى البيئة الفلسطينية بشكل متخصص، بل تناول بعضها جوانب من البيئة وفق تصور محدود لأنواع وطبيعة المؤثرات على البيئة وحدود تأثيرها. أي أن الصورة الكاملة لحالة البيئة الفلسطينية غائبة عن أذهان المشرعين، مما جعل تلك النصوص غير كافية وغير ملائمة للحاجة التي تتطلبها تطورات العصر، إذ يغيب عن هذه النصوص المعيار العلمي المرجعي في

تحديد المخالفات المتعلقة بالبيئة، مما يعني تعريض تطبيق النص القانوني للإجتهااد ويخرج به عن مقاصده.

ولما كانت هذه هي حال النصوص، فقد استدعت الحاجة لإعادة النظر في التشريعات الفلسطينية المتعلقة بالبيئة، والدعوة إلى إجراء المزيد من التعديلات عليها لتتلاءم مع المستويات المطلوبة من الصحة والسلامة البيئية، وخاصة في الجوانب المتعلقة بالبيئة الزراعية، التي ترتبط مباشرة باحتياجات المواطن الفلسطيني من مأكله وملبسه، كما ترتبط بالموارد الطبيعية الحيوية التي تدعو الضرورة إلى صيانتها والحفاظ عليها وتمييتها بشكل مستدام.

ثانياً: المسؤولية الإدارية عن البيئة في السلطة الوطنية الفلسطينية

مع قيام السلطة الوطنية الفلسطينية، بدأت المحاولات الفلسطينية للتعاطي مع مشاكل البيئة، وتحديد الجهات المخولة بمتابعة هذا الملف. فقد أنشأت السلطة الوطنية في تشرين أول من عام 1994 دائرة تسمى دائرة التخطيط البيئي في وزارة التخطيط والتعاون الدولي، حيث كان من صلاحياتها متابعة الإدارة البيئية في مناطق السلطة الوطنية. وفي نفس الوقت تشكلت في كل من وزارة الصحة والزراعة والحكم المحلي دوائر للشؤون البيئية، مما شكل ازدواجية في الصلاحيات، وتسبب في عدم تحديد المسؤوليات والمرجعيات المحددة لاتخاذ القرارات في شؤون الإدارة البيئية.

وفي كانون أول (ديسمبر) من عام 1996 أنشئت سلطة جودة البيئة بمرسوم رئاسي، أناط بها كافة المهام الإدارية المتعلقة بالبيئة. إلا أن الدوائر الخاصة بالبيئة في كل وزارة واصلت عملها وفق خططها وبرامجها الخاصة. وفي عام 1998 تم إنشاء وزارة شؤون البيئة، واعتبرت المرجعية الأساسية للشؤون البيئية في فلسطين. وفي عام 2002 صدر مرسوم رئاسي بتحويل وزارة شؤون البيئة إلى سلطة جودة البيئة، وأعطيت نفس المهام والصلاحيات التي كانت للوزارة.

ورغم أن قانون البيئة الفلسطيني ساهم في تحديد الصلاحيات، إلا أن التداخل لم ينته حتى الآن. حيث بقي الأمر معلقاً، وما زالت المسؤولية البيئية مشتركة وعامة في نفس الوقت. غير أن سلطة جودة البيئة استطاعت أن تتوصل إلى مذكرة تفاهم مع وزارة الصحة، بحيث يكون من صلاحيات دائرة صحة البيئة في وزارة الصحة ما يلي:²

1. المراقبة على الأغذية منتهية الصلاحية، والتفتيش على المطاعم وأماكن تحضير الطعام ومصانع الأغذية، وسلامة العامل، والرقابة على أواني الطبخ، من خلال أخذ عينات عشوائية وفحصها في مختبر رام الله المركزي.

2. الرقابة على المياه وجودتها من خلال أخذ عينات عشوائية وفحصها، أو بناء على طلب المواطنين، وتطهير الآبار وتعقيمها، والرقابة على مياه المسابح.

3. الرقابة على الحرف والصناعات، حيث لا تمنح رخص للحرف والصناعات إلا بموافقة وتوقيع مدير الصحة في المحافظة.

² حسب ما ذكره رئيس وحدة صحة البيئة في مديرية صحة بيت لحم.

4. رش المناطق الموبوءة بالمبيدات الحشرية.
5. التخلص من النفايات الخاصة بوزارة الصحة والمستشفيات والمواد الطبية لخطورتها.

من جهة أخرى، تعاني سلطة جودة البيئة من نقص في الموارد البشرية، حيث أنّ الطاقم العامل فعلياً محدود، علماً أنّ هناك هيكلية جديدة مطروحة أمام مجلس الوزراء للمصادقة عليها. كما أنها تعاني من نقص في الموارد المالية أيضاً، مما قد يكون أحد أسباب عدم فتح مكاتب لسلطة جودة البيئة في المحافظات المختلفة. ففي محافظة بيت لحم مثلاً، كان قد صدر قرار بفتح مكتب منذ عدة سنوات، إلا أنه لم يُنفذ حتى الآن.³

ثالثاً: السياسات العامة للمحافظة على البيئة

أصدرت وزارة شؤون البيئة عام 2001 الإستراتيجية البيئية الفلسطينية، وهي أول دراسة من نوعها في فلسطين. هدفت الإستراتيجية، حسب ما جاء في مقدمتها، إلى تحديد وتحليل أهم المعضلات البيئية ومسبباتها، وتحديد الأولويات تمهيداً لتحقيق الأهداف المرجوة، وبالتالي تحقيق سياسة الوزارة. كما حددت الإستراتيجية البيئية مهمة وزارة شؤون البيئة على النحو التالي: "صيانة البيئة وحمايتها ووقايتها، والمحافظة على صحة الإنسان، وكبح استنزاف المصادر الطبيعية والحد منه، ومكافحة التصحر،

³ حسب ما ذكره نائب مدير عام حماية البيئة في رام الله.

والحيلولة دون تفاقم ظاهرة التلوث، وتعزيز الوعي البيئي، وضمان تحقيق تنمية بيئية مستدامة".

لقد عالجت الإستراتيجية المواضيع البيئية التالية: إستنزاف مصادر المياه، وتدهور جودة البيئة، واستنزاف المصادر الطبيعية، وتآكل الأراضي، وتلوث الهواء والضوضاء، والتلوث البحري وتلوث الشاطئ، وتدهور الطبيعة والتنوع الحيوي، وتشوه المشهد والتشوه الجمالي، وتهديد التراث الحضاري.

وبتاريخ 2000/4/23، صادق مجلس الوزراء على سياسة التقييم البيئي، التي أعدتها وزارة شؤون البيئة، والتي تهدف إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. ضمان نوعية الحياة الملائمة بمختلف جوانبها، وعدم تأثر الإحتياجات الأساسية والقيم الإجتماعية والثقافية والتاريخية للمواطنين، بشكل سلبي نتيجة النشاطات التطويرية.
2. المحافظة على المحميات الطبيعية، وذلك بتوفير القدرة على تخليص نفسها من المؤثرات السلبية.
3. الحفاظ على التنوع الحيوي والطبيعة الجمالية، بالإضافة إلى المحافظة على الإستخدام المستدام للمصادر الطبيعية.
4. العمل على تقليص وتخفيف الأضرار غير الدائمة، ومنع الأضرار البيئية الدائمة الناجمة عن النشاطات التطويرية.

رابعاً: الإنتهاكات الإسرائيلية للبيئة الفلسطينية

لا شك أنّ الصراع السياسي في فلسطين يؤثر بشكل كبير على الوضع البيئي. فالسيطرة الإسرائيلية على الأراضي الفلسطينية من خلال سياسة الإستيطان ومصادرة الأراضي الزراعية التي تشكل مصدر رزق للعديد من المواطنين، وشق الطرق الالتفافية المؤدية إلى المستوطنات، وإقامة الحواجز ومعسكرات الجيش، دمرت معظم الأراضي الزراعية. كما أنّ الإحتلال الإسرائيلي لم يكتف بإقامة هذه المستوطنات، وإنما جعل جميع الأراضي الزراعية المجاورة لها مناطق أمنية لا يمكن للمواطنين الفلسطينيين الإقتراب منها. وأخيراً جاء الجدار الفاصل الذي تسبب بخسائر كارثية على المستويات المختلفة.

ومن الجدير بالذكر أنّ هذه الإجراءات الإسرائيلية أدت إلى حرمان الشعب الفلسطيني من مصادر المياه الجوفية، إضافة إلى تلويث مياه الخزان الجوفي بسبب المياه العادمة، التي تتسرب من المستوطنات المقامة على الأراضي الفلسطينية.⁴

لقد حالت هذه الإجراءات الإسرائيلية دون وضع وتنفيذ سياسات بيئية فلسطينية شاملة، وكان لها آثار سلبية بالغة الخطورة على البيئة في فلسطين، كما ساهمت في تعريض البيئة الفلسطينية إلى ضغط واضح ناتج عن الإستنزاف الدائم للمصادر الطبيعية وتلويثها. هذا بالإضافة إلى أنّ القدرة التحمّلية للأرض تتعرض لضغط في مواجهة احتياجات النمو السكاني السريع، ومتطلبات الظروف الإقتصادية المتزايدة، مما يزيد من عوامل التنمية غير المستدامة، تحت ظروف

⁴مركز التطوير المائي والبيئي، بيت لحم، 2005.

قاسية مثل شح المصادر، وارتفاع معدلات البطالة، واستمرار الإغلاق والقيود على حركة المواطن الفلسطيني.

فيما يلي تفصيل لأبرز الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان البيئية:

1. آثار الجدار الفاصل

يخترق الجدار الضفة الغربية بعمق يصل إلى 23 كم، ويمتد بطول 620 كم، وهو بذلك يعزل الضفة الغربية من جهاتها الشمالية والغربية والجنوبية. ويتفرع من هذا الجدار جدار ثانوي يعزل مدنا وقرى فلسطينية مثل طولكرم وبعض قرأها المجاورة. وبالتالي يلتهم الجدار حوالي 565 ألف دونم، أي ما يقارب 10% من مساحة الضفة الغربية. علاوة على أنه يحدّ من التواصل الجغرافي بين التجمعات الفلسطينية داخل الضفة الغربية، مما يحد من إمكانية التخطيط التعموي الشامل فيها.⁵

يشكل الجدار عائقاً أمام الحفاظ على الأنظمة البيئية والمعالم الطبيعية، والترابط بين المناطق المحمية. وله آثار سلبية على تنقل الحيوانات البرية، نتيجة لتجزئة الأنظمة البيئية بين إسرائيل والضفة الغربية من جهة، وغياب التواصل بين الممرات البيئية الطبيعية من جهة أخرى. وسيتسبب هذا الجدار ومنطقة العزل الأمنية الشرقية بتدهور الغطاء النباتي في الضفة الغربية، نتيجة عزل 40.9 كم² من الغابات الطبيعية والمزروعة، والتي تشكل ما يقارب 50.7% من المساحة الكلية للغابات، عن البيئة المجاورة. إضافة إلى عزل أكثر من 40 منطقة محمية، حيث سيمنع الفلسطينين من الوصول إليها، حتى لإدارتها.

⁵معهد الأبحاث التطبيقية / أريج، بيت لحم، 2005.

وفيما يخص القطاع الزراعي، فإنه مهدد بخسائر فادحة نتيجة لعملية العزل التي ستمنع المزارعين الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم الزراعية الواقعة ضمن منطقة العزل الشرقية، والتي تبلغ مساحتها حوالي 295.6 كيلومترا مربعا، وضمن منطقة العزل الغربية، التي تبلغ مساحتها 167.0 كيلومترا مربعا. علما أن الأراضي الزراعية المهددة تشكل ما يقارب 27.9% من مساحة الأراضي الزراعية الكلية في الضفة الغربية. وهذا هو الحال أيضاً في قطاع غزة الذي تمت تجزئته إلى ثلاث مناطق منعزلة، إضافة إلى بناء جدار عزل في مدينة رفح الواقعة جنوبي الجدار، حيث يمتد هذا الجدار بموازاة الحدود المصرية بطول 7 كيلومتر.

على صعيد آخر، سيعزل الجدار العديد من آبار المياه والينابيع الفلسطينية، الأمر الذي سيحول دون استخدامها من قبل المواطنين الفلسطينيين، أو على الأقل فرض قيود صارمة على استخدامها.⁶ ففي الجزء الشمالي الغربي من الضفة الغربية، تم عزل 31 بئراً ارتوازيًا غربي الجدار، يبلغ التصريف السنوي لها 3.6 مليون متر مكعب من المياه، والذي يشكل 16% من كمية المياه المستهلكة من قبل الفلسطينيين في الحوض الغربي. وهناك أيضاً 53 بئراً ارتوازيًا تم إحاطتها داخل الجدار، إضافة إلى 12 بئراً أخرى مهددة لوقوعها بمحاذاته. وفيما يخص الينابيع، فقد تم عزل 25 نبعاً غربي الجدار، يبلغ التصريف السنوي لها حوالي 62 مليون متر مكعب من المياه، وإحاطة 16 نبعاً آخر بجدار العزل، يبلغ التصريف السنوي لها

⁶ لمزيد من المعلومات حول آثار الجدار على المياه الفلسطينية، أنظر: سلطة المياه الفلسطينية، جدار الضم والتوسع للسيطرة على الموارد المائية الفلسطينية، شباط 2004.

حوالي 0.2 مليون متر مكعب. كما يوجد 105 آبار ارتوازية و 30 نبعا أخرى، تستخدم من قبل المواطنين الفلسطينيين المقيمين في التجمعات السكنية الواقعة ضمن منطقة العزل الأمنية الشرقية، حيث يبلغ التصريف السنوي لهذه الآبار والينابيع ما مجموعه 63.4 مليون متر مكعب.⁷

2. تجريف الأراضي واقتلاع الأشجار

إلى جانب المصادرة، تتعرض مساحات شاسعة من الأراضي الفلسطينية للتجريف واقتلاع الأشجار منها تحت ذرائع أمنية. وقد تفاقمت هذه الظاهرة مع انطلاق انتفاضة الأقصى، وتطبيق خطة الفصل والتجزئة، والإمعان في سياسة العقاب الجماعي. ففي الضفة الغربية، بلغ عدد الأشجار التي تم اقتلاعها خلال هذه الإنتفاضة، ولغاية شهر نيسان 2005، حوالي (545178) شجرة، وهو يمثل خمسة أضعاف عدد الأشجار التي اقتلعت خلال الأعوام السبعة التي سبقت الإنتفاضة (1993 - 2000)، والذي بلغ (99523) شجرة. كما وشهد قطاع غزة مثل هذه الإنتهاكات الجائرة، حيث تم إقتلاع أكثر من مليون شجرة منذ بداية الإنتفاضة.⁸

3. تلويث المياه الفلسطينية وزيادة ملوحتها

تساهم المستوطنات الإسرائيلية التي تقع غالبا على رؤوس الجبال وفي المناطق المرتفعة في تلويث المياه الفلسطينية، وذلك من خلال تصريف المياه العادمة إليها، كما يحدث في منطقة "واد النار" الواقعة

⁷ معهد الأبحاث التطبيقية / أريج، البيئة الفلسطينية في يوم البيئة العالمي، القدس، حزيران 2005.

⁸ البيئة الفلسطينية في يوم البيئة العالمي، معهد الأبحاث التطبيقية (أريج)، القدس،

بين بلدة السواحة الشرقية شرقي مدينة القدس، وبلدة العبيدية شرقي مدينة بيت لحم، حيث تتسرب المياه العادمة من المستوطنات. كما تعد المستوطنات الإسرائيلية في قطاع غزة إلى ضخ مياه الصرف الصحي إلى الكثبان الرملية الواقعة شمال الخزان الجوفي للمياه في قطاع غزة.

ينتج عن تسرب المياه العادمة وما تحتويه من مواد سامة كالرصاص والألمنيوم تلوث في المياه السطحية والجوفية، الأمر الذي يجعلها غير صالحة للإستخدام الآدمي. كما أدى استنزاف المياه الجوفية في منطقة قطاع غزة بسبب المستوطنات الإسرائيلية إلى زيادة نسبة الملوحة في المياه، ما يعني أنّ المياه المتوفرة في قطاع غزة أصبحت تعاني من مشكلتين رئيسيتين: قلة المياه الصالحة للشرب من ناحية، وملوحتها وتلوثها من ناحية ثانية.

4. تخريب شبكات المياه وشبكات الصرف الصحي

تشمل الأضرار كذلك تدمير محطات المعالجة، وخطوط المجاري، والمناهل، وبرك تجميع مياه الصرف الصحي، ومحطات الضخ. وحسب إحصاءات كل من سلطة المياه الفلسطينية ووزارة الزراعة، بلغت الخسائر المباشرة لقطاع المياه في محافظات الضفة الغربية وقطاع غزة، جراء الإعتداءات الإسرائيلية على مدى ثلاثة أعوام (من 2000/9/29 - 2003/8/31)، ما يقارب 17 مليون دولار. كما تشير الإحصاءات الفلسطينية الصادرة عن قسم التنقية والمياه في وزارة الزراعة، إلى أن عدد البرك وخزانات المياه التي تم تدميرها منذ بداية الإنتفاضة وحتى نهاية شهر آب 2003، بلغ 849 بركة وخزانا، إضافة إلى تدمير ما لا يقل عن 203 آبار مياه.

من جانب آخر، منع الحصار الإسرائيلي دخول قطع الغيار اللازمة لصيانة محطات المعالجة والضخ، كما أعاق وصول المواد الكيماوية اللازمة لتطهير المياه بعد استكمال المعالجة.

5. نقل المخلفات الخطرة الصادرة عن إسرائيل إلى الأراضي الفلسطينية

تشير العديد من الدلائل إلى أنّ السلطات الإسرائيلية اتبعت، وما زالت تتبع، أسلوباً مدمراً للبيئة الفلسطينية. يتمثل ذلك في التخلص من بعض المخلفات الخطرة الناتجة عن الصناعات الإسرائيلية المقامة داخل إسرائيل والمستوطنات، وإلقائها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية. وقد كشفت سلطة جودة البيئة العديد من الحالات، منها اكتشاف 29 برميلاً من النفايات الخطرة في منطقة خان يونس ألقاها المستوطنون في مناطق تابعة للسلطة الوطنية. وكذلك اكتشاف نحو 250 برميلاً من النفايات الكيماوية الخطرة مدفونة في أراضي أم التوت في محافظة جنين، وهي عبارة عن مخلفات أحد مصانع الطلاء والدهانات في مستعمرة "جانيم"، وغالبيتها مواد خطيرة وقابلة للاشتعال. وبعد تحليل هذه المواد تم التعرف على مادة نيتروسيلولوز، وهي مادة سهلة الإشتعال والإنفجار وتعتبر مخلفاتها خطيرة. كذلك تم اكتشاف مخلفات مدفونة في مناطق قلقيلية وعزرون وجيوس ومكب نفايات طولكرم، وكان مصدرها إسرائيل.

وفي شباط من العام 2002، صرح مصدر مسؤول من سلطة جودة البيئة الفلسطينية عن تمكنهم من رصد أكثر من 50 موقعاً في الضفة الغربية وقطاع غزة، تم دفن النفايات السامة والخطرة فيها من قبل

الإسرائيليين. ففي غزة على سبيل المثال، تم دفن أكثر من 50 طناً من النفايات في موقع واحد قريب من الساحل، وبعمق 30 متراً.⁹

لقد عملت سلطات الإحتلال الإسرائيلي على تحويل الأراضي الفلسطينية إلى مكبات للنفايات الصلبة والخطرة، وذلك من خلال:

1. استخدام بعض المكبات الواقعة داخل الضفة الغربية، والتي تستخدم من قبل الفلسطينيين، مثل مكب أبو ديس ومكب البيرة ومكب يطا، للتخلص من ما يقارب 80% من النفايات الصلبة الناتجة عن المستوطنات، مما يزيد من وضع هذه المكبات سوءاً.
2. إقامة مكبات خاصة بهم داخل الضفة الغربية مثل مكب توفلان الواقع في محافظة أريحا، إضافة إلى محاولتهم الحالية لإقامة مكب بالقرب من نابلس في موقع يعرف باسم كسارة أبو شوشة، وذلك لنقل 10 آلاف طن من النفايات شهرياً من داخل إسرائيل ومن مستعمرات إسرائيلية تقع في الضفة الغربية. ونتيجة لسياسة الإغلاق والعزل وتشديد الحصار التي اتبعتها سلطات الإحتلال الإسرائيلي في ظل الإنتفاضة الحالية، تدهورت عملية إدارة النفايات الصلبة، حيث ازداد عدد مكبات النفايات العشوائية المفتوحة في الضفة الغربية من 89 إلى 189 مكباً.

وفوق ذلك ترفض السلطات الإسرائيلية تطبيق ميثاق بازل الذي يحظر على الدول الأعضاء نقل أي مواد خطرة إلى أراضي دولة أخرى، بحجة أنّ الأراضي الفلسطينية لم يُعترف بها كدولة بعد.

⁹معهد الأبحاث التطبيقية / أريج، الإنتهاكات الإسرائيلية للبيئة الفلسطينية، بيت لحم.

القسم الثاني: التلوث البيئي في فلسطين (حالة دراسية: الوضع البيئي في محافظة بيت لحم)

أخذت مشكلة التلوث البيئي أبعاداً بيئية واقتصادية واجتماعية خطيرة، خصوصاً مع التوسع الصناعي الهائل والتطور التكنولوجي، والصناعات الجديدة المعقدة، وما ينتج عنها من مواد خطيرة على البيئة. وللتلوث ثلاث درجات، هي المقبولة والخطرة والمدمرة. وأشكاله الرئيسية ثلاثة أيضاً، هي التلوث الهوائي والتلوث المائي والتلوث الأرضي. ورغم أن هناك اجتهادات متعددة حول مفهوم التلوث البيئي، إلا أن العلماء يتفقون على أن المفهوم العلمي للتلوث البيئي مرتبط بالدرجة الأولى بالنظام الأيكولوجي¹⁰، حيث أن كفاءة هذا النظام تقل بدرجة كبيرة وتصاب بشكل تام عند حدوث تغير في الحركة التوافقية بين العناصر المختلفة. فالتغير الكمي أو النوعي الذي يطرأ على تركيب عناصر هذا النظام يؤدي إلى الخلل فيه، وعليه فإنّ التلوث البيئي يعمل على إضافة عنصر غير موجود في النظام البيئي، أو يزيد أو يقلل أحد عناصره، بشكل يؤدي إلى عدم استطاعة النظام البيئي قبول هذا الأمر، الذي يؤدي إلى خلل في هذا النظام)، وذلك حسب تقارير الجماعات التي تهتم بالبيئة.

في هذا السياق، لا بد من الإشارة إلى موضوع المياه العادمة ومخاطرها، حيث تعاني الأراضي الفلسطينية من نقص حاد في خدمات تصريف المياه العادمة ومعالجتها، فشبكات تجميع المياه العادمة تخدم نحو 28% من سكان الضفة الغربية و 66% من سكان

¹⁰ علم الأيكولوجي هو العلم الذي يختص بدراسة مجموع العلاقات والتفاعلات الموجودة بين عناصر البيئة.

قطاع غزة. أما باقي السكان فيستخدمون القنوات المفتوحة والحفر الإمتصاصية للتخلص من المياه العادمة، حيث تبنى هذه الحفر من دون تبطين حتى يسهل نفاذ المياه العادمة إلى طبقات الأرض، وبالتالي تجنب استخدام سيارات النضح لتفريغ الحفر من وقت إلى آخر، مما يهدد بتلوث المياه الجوفية.

يبلغ تدفق المياه العادمة التي يتم تجميعها خلال الشبكات في الضفة الغربية حوالي 11 مليون م³ في السنة، حيث تنساب دون معالجة في الأماكن المفتوحة، مثل الوديان والأراضي الزراعية ومكبات النفايات. تقتصر محطات المعالجة المركزية ذات الكفاءة العالية على تلك الموجودة في مدينة البيرة الواقعة في محافظة رام الله والتي تخدم مدينة البيرة ومخيمين للاجئين وجزء من مدينة رام الله. أما المحطات الأخرى التي تم بناؤها فترة الإحتلال فإنها لا تعمل على الإطلاق. كما أنّ سيارات النضح التي تعمل على تفريغ المياه العادمة من الحفر الإمتصاصية، تلقي بالمياه العادمة في الأماكن المفتوحة. ومن الأمثلة على الوديان التي تتدفق فيها المياه العادمة: وادي زيمار الذي يمر بمحافظة نابلس وطولكرم، ووادي الساجور الذي يمر بمحافظة نابلس، ووادي بيتونيا الذي يمر بمحافظة رام الله، ووادي السمن الذي يمر بمحافظة الخليل، ووادي النار الذي يمر بمحافظة بيت لحم والقدس إلى أن يصل البحر الميت. ولابد من الإشارة هنا إلى أنّ وادي النار يستقبل سنوياً ما يقارب 18 مليون م³ من المياه العادمة الناتجة عن مدينة القدس. تشكل هذه الوديان بما يتدفق فيها من مياه عادمة، مصدراً للتلوث فوق مناطق تغذية حوضي المياه الجوفية الغربي والشرقي، مما يهدد بتلوث هذه المياه وتدهور نوعيتها. أما في قطاع غزة، فيبلغ تدفق المياه العادمة التي يتم

تجميعها خلال الشبكات حوالي 15 مليون م³ في السنة، حيث تتم معالجة جزء منها في ثلاث محطات، هي محطة غزة، ومحطة شمال غزة، ومحطة رفح، إلا أنّ كفاءة هذه المحطات تتراوح ما بين 40% إلى 60%. كما أن المياه المعالجة جزئياً وتلك التي لم تعالج تلقى في أماكن مفتوحة مثل وادي غزة، أو في البحر مباشرة، أو في الكثبان الرملية.

تنشأ المياه العادمة أيضاً نتيجة صناعة استخراج الحجر لأغراض البناء، والتي تعتبر من أهم الصناعات المحلية في الأراضي الفلسطينية، حيث تنتشر المحاجر في معظم محافظات الضفة الغربية، وخاصة في محافظات بيت لحم والخليل ونابلس ورام الله. ومن المعروف أنّ مناشير الحجر تستهلك كميات كبيرة من المياه والتي غالباً تتحول إلى مياه عادمة، تجمع وتلقى في المكبات والمناطق الزراعية، مسببة أضراراً بالغة للتربة والنباتات.

أولاً: خلفية عامة عن محافظة بيت لحم

تقع بيت لحم على بعد 9 كم جنوب مدينة القدس، وعلى جبل يرتفع 750 متراً عن سطح البحر. كما تقع فوق مرتفعين بارزين من الجهة الشرقية لسلسلة جبال القدس، التي تفصل بين البحر الأبيض المتوسط من الغرب والبحر الميت من الشرق.

بلغت مساحة محافظة بيت لحم قبل عام 1967 حوالي 626.5 كم². وبعد الإحتلال الإسرائيلي للمناطق الفلسطينية، كثفت إسرائيل عدوانها على محافظة بيت لحم خلال عقود الإحتلال، حيث تم الإستيلاء على

18.5 كم² ، أي 3% من أراضي المحافظة، وبناء 21 مستوطنة إسرائيلية يقطنها أكثر من 74 ألف مستوطن. أما الطرق الالتفافية التي أسهمت بعزل التجمعات الفلسطينية، وخاصة في أطراف المحافظة، عن مراكز التجمع والخدمات فيها، فتمتد بطول 32 كم، وتحتل ما مساحته حوالي 19 كم² ، أي 3.1% من المساحة الكلية للمحافظة. كما يفرض الجيش الإسرائيلي حظراً على البناء في منطقة الإرتداد، على طول امتداد تلك الطرق، والتي عادة ما تكون 75 متراً على جانبي الشارع.

أما عدد سكان المحافظة فيبلغ حوالي 177.385 ألف نسمة¹¹، يتوزعون على حوالي إثنين وسبعين تجمعاً سكانياً، منها عشرة مجالس بلدية، هي: بيت لحم، بيت جالا، بيت ساحور، الدوحة، الخضر، بيت فجار، زعتر، تقوع، جناتة، العبيدية. والباقي عبارة عن مجالس قروية وتجمعات سكنية، سواء كانت على شكل خرب أو تجمعات صغيرة تابعة للمدن الرئيسية العشرة. كما يوجد في محافظة بيت لحم ثلاثة مخيمات للاجئين الفلسطينيين، هي الدهيشة وعابدة والعزة (بيت جبرين).

ترتبط مدينة بيت لحم بمدينة القدس علاقات تاريخية وروحية، واقتصادية وثقافية، إمتدت قروناً من الزمن. إلا أن الجدار الفاصل الذي تقوم إسرائيل ببنائه حول المحافظة، أدى إلى عزل بيت لحم عن سائر محافظات الوطن، وعلى وجه التحديد عن مدينة القدس القريبة، مما أدى إلى تفويض الدعائم الاقتصادية للمحافظة، التي كانت تعتمد

¹¹ حسب معلومات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني عام 2005.

بشكل رئيسي على السياحة الدينية، الأمر الذي أدى إلى تفشي البطالة بشكل مرتفع وصل إلى حوالي 65% بين أبناء المحافظة.

ثانياً: إدارة القطاع البيئي في محافظة بيت لحم

إلى جانب دائرة الشؤون البيئية في عدد من الوزارات، كوزارة الزراعة والحكم المحلي، تشرف الجهات التالية على القطاع البيئي في المحافظة بشكل رئيسي:

1. سلطة جودة البيئة في محافظة بيت لحم

ما زالت محافظة بيت لحم تفتقر إلى مكتب لسلطة جودة البيئة، حيث تعثرت محاولات فتح مكتب في المحافظة، وفي الوقت الحالي توجد موظفة واحدة تابعة لسلطة جودة البيئة في بيت لحم، مسماها الوظيفي (فني رقابة وتفتيش)، وحيث انه لا يوجد مقر لسلطة جودة البيئة، فإن الموظفة تستخدم غرفة في مقر محافظة بيت لحم، وهي التي تقوم بالكشف لمنح الموافقة البيئية.

2. دائرة صحة البيئة/ وزارة الصحة

توجد في مديرية صحة بيت لحم التابعة لوزارة الصحة دائرة تسمى دائرة صحة البيئة، تقوم بالمراقبة على الأغذية، وتجري فحوصات على المياه، وتتولى التخلص من النفايات الخاصة بوزارة الصحة والمستشفيات، أي أن دورها يبقى محدوداً في الجوانب الصحية.

ثالثاً: الوضع البيئي في محافظة بيت لحم

تعاني محافظة بيت لحم من ثلاثة أنواع رئيسية من التلوث البيئي، هي التلوث الهوائي، والتلوث المائي، والإزعاج البيئي. وقد عرف قانون البيئة الفلسطيني رقم (7) لسنة 1999 التلوث البيئي بأنه: (أي تغيير مباشر أو غير مباشر في خواص البيئة قد يؤدي إلى الإضرار بأحد عناصرها، أو يخل بتوازنها الطبيعي).

1. التلوث الهوائي

عرف قانون البيئة الفلسطيني تلوث الهواء بأنه (أي تغيير في خواص ومكونات الهواء الطبيعي قد يسبب خطراً على البيئة). وعليه، يمكن تناول التلوث الهوائي في محافظة بيت لحم من خلال النقاط التالية:

أ) التلوث الهوائي الناتج عن مناشير الحجر

تحتل فلسطين مكانة متقدمة في صناعة الحجر، فهي تأتي في المركز الثاني عشر عالمياً، وتساهم بنحو 1,8% من الإنتاج العالمي، فمثلاً يبلغ الإنتاج الفلسطيني من الرخام ضعف الإنتاج الألماني، ونصف الإنتاج التركي، و 70% من الإنتاج الأمريكي، وذلك حسب ما جاء في دليل الأعضاء الصادر عن اتحاد صناعة الحجر والرخام الفلسطيني لعام 2004. تتركز مصانع الحجر والرخام والمناشير في منطقتي بيت لحم والخليل، ففي الوقت الذي يوجد فيه حوالي (600) منشار للحجر في الضفة والقطاع، يوجد في محافظة بيت لحم وحدها أكثر من (250) مصنعا للحجر والرخام.

رغم الأهمية الإقتصادية العالية لهذه المصانع، إلا أن هذا العدد الكبير منها يعكس صورة عن الوضع البيئي في المحافظة. فقد شيدت هذه المصانع في مناطق مأهولة بالسكان، ولا يفصل بعضها سوى أمتار قليلة جداً عن بيوت المواطنين. كما أن الغبار الذي ينتج عن هذه المصانع والمناشير يساعد على التلوث الهوائي ويضر بالبيئة وبصحة الإنسان، حيث أن المتابعات الميدانية والزيارات المتكررة للمستشفيات وعيادات الأطباء، أكدت وجود عدد كبير من المواطنين المصابين بالربو والحساسية وأمراض الجهاز التنفسي. وقد أفاد الدكتور عيسى ثوابته أحد الأطباء المهتمين في موضوع البيئة، بأن حوالي 455 شخصاً من سكان بلدة بيت فجار القريبة من بيت لحم، يعانون من مشاكل الجيوب الأنفية، وأن حوالي 115 شخصاً يعانون من الأزمة الصدرية.

من جانب آخر، تؤثر كميات الغبار والأتربة المنبعثة من هذه المحاجر على المزروعات والأشجار، وتلحق بها أضراراً بالغة، وتوقف في كثير من الأحيان من نموها.

ب) أبراج الجوال وتأثيراتها على البيئة

يوجد في محافظة بيت لحم حوالي 12 برجاً تابعاً لشركة جوال للاتصالات الفلسطينية، وأبراج ثلاث محطات تلفزة محلية ومحطتين إذاعيتين، إضافة إلى الموجات الهوائية المنبعثة من محطات وأبراج اسرائيلية.

تكمن خطورة هذه الأبراج في إطلاق الإشعاعات والموجات التي تشكل خطراً على جسم الإنسان وصحته، وتتسبب في حدوث أمراض

خطيرة. وقد ظهرت في بيت لحم موجه من الإحتجاجات قام بها السكان لوجود أبراج محطات التقوية بين منازلهم، كما تقدم عدد كبير منهم بشكوى إلى مكتب الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن في بيت لحم، وقامت الهيئة بمراسلة وزارة الإتصالات ومجلس الوزراء، ثم تم عقد اجتماع حضره ممثلون عن التجمعات السكانية المختلفة في المحافظة، و مندوبون عن شركة جوال والمؤسسات ذات العلاقة.

ج) إحراق النفايات الصلبة

إن عدم وجود مكب للنفايات الصلبة في محافظة بيت لحم، ترك آثاراً سلبية أدت إلى وجود تلوث هوائي، حيث يقوم السكان بحرق النفايات في أماكن غير مخصصة لذلك، وبطريقة عشوائية، مما يثير روائح ومواد بعضها قد يكون ساماً. فمثلاً، تقوم بعض القرى، مثل وادي النيص وجورة الشمعة والمعصرة، وبسبب نقص الموارد المالية، بتجميع النفايات الصلبة في منطقة جبلية تتوسط هذه القرى وتحرقها. كما قامت شرطة محافظة بيت لحم سنة 2003، بإحراق السيارات غير القانونية في منطقة قريبة من مديرية الشرطة بين بيوت المواطنين.

2. التلوث المائي

يعرف قانون البيئة الفلسطيني رقم (7) لسنة 1999 التلوث المائي بأنه (أي تغيير في خواص ومكونات الماء قد يؤدي إلى الإضرار بالبيئة). كما يعرف المياه العادمة بأنها المياه الملوثة بفعل مواد صلبة أو سائلة أو غازية، أو بفعل طاقة أو كائنات دقيقة نتجت أو تخلفت عن المنازل أو المباني أو المنشآت المختلفة.

تعمل المستوطنات المنتشرة بجوار القرى والمدن الفلسطينية على تلويث المياه الفلسطينية بسبب المياه العادمة التي تنتجها هذه المستوطنات. وفي محافظة بيت لحم، وبالتحديد في منطقة واد النار، تقوم المستوطنات الاسرائيلية المحيطة بالقدس بضخ 18 مليون م3 من المياه العادمة سنوياً، مما يعني تلوثاً حقيقياً للمياه والبيئة في المنطقة المذكورة.

ويفيد العاملون في هذا المجال بأن مياه الينابيع في الريف الغربي في محافظة بيت لحم، هي بشكل عام مياه ملوثة وغير قابلة للإستخدام، ويرجع الأخصائيون ذلك لعدة أسباب، أهمها عدم وجود شبكات للصرف الصحي في القرى الواقعة في منطقة الريف الغربي، حيث يستخدم الأهالي الحفر الإمتصاصية التي تتسلل محتوياتها إلى المياه وتختلط معها، مما يسبب تلوثاً كبيراً، حيث أكدت ذلك الفحوصات المخبرية التي أجرتها دائرة صحة البيئة في مديرية الصحة، التي اتخذت إجراءات إعلامية، منها وضع لافتات على بعض الينابيع في منطقة برك سليمان، تحذر من استخدامها لأنها مياه ملوثة نتيجة تسرب المياه العادمة إليها.¹³

يرجع الأخصائيون مصادر التلوث الجرثومي لمياه الشرب إلى العوامل التالية:¹⁴

1. تسرب محتويات الحفر الإمتصاصية إلى آبار جمع المياه.

¹² معهد الأبحاث التطبيقية / أريج، الإنتهاكات الإسرائيلية للبيئة الفلسطينية، بيت لحم، 2005.

¹³ مركز التطوير المائي والبيئي، بيت لحم، 2005.

¹⁴ مركز التطوير المائي والبيئي، بيت لحم، 2005.

2. السيول والأترربة الملوثة التي تختلط بمياه الشرب.
3. إندماج خط المياه العادمة بخطوط الينابيع أو خطوط المياه الأساسية.
4. عدم المعالجة الكافية للمياه المأخوذة من الينابيع.
5. موت بعض الكائنات الحية في الآبار، واختلاط الجراثيم الموجودة في أجسامها بمياه الشرب.

مع ذلك، تقوم دائرة صحة البيئة في مديرية الصحة بمحافظة بيت لحم، بإجراء فحوصات دورية للمياه، حيث تقوم أسبوعياً (كل يوم إثنين)، أو بناء على طلب من المواطنين، بأخذ عينات من المياه من مناطق مختلفة، لفحصها ومعرفة قابليتها للاستخدام الآدمي. وبشكل عام تعتمد محافظة بيت لحم على مصدرين مائيين أساسيين:

1. الآبار الجوفية: وهي ست آبار حسب إحصائيات قام بها معهد الأبحاث التطبيقية في بيت لحم (أريج) عام 1999.
2. مياه الينابيع: وهي منتشرة في منطقة الريف الغربي من المحافظة، وبالذات في قرى بتير، وأرطاس، وحوسان، ووادي فوكين، ونحالين.

3. الإزعاج البيئي

يعرف قانون البيئة الفلسطيني رقم (7) لسنة 1999 بأنه "ما ينشأ من ضيق أو ضرر، مادي أو معنوي، عن الضجيج أو الضوضاء، أو الإهتزازات أو الإشعاعات، أو الروائح الناجمة عن نشاطات الإنسان، أو المنشآت أو وسائل النقل، وغيرها، والذي يؤثر على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية وممتلكاته".

إن أكثر ما يعاني منه سكان محافظ بيت لحم هو الإزعاج البيئي، فمن جهة تنتشر مصانع الحجر والرخام بين بيوت المواطنين في بلدة بيت فجار والدوحة ومنطقة مخيم الدهيشة وأماكن أخرى. وفي اللقاءات التي أجرتها الهيئة مع السكان في مدينة الدوحة أفادوا بأن هذه المصانع تعمل ليلاً نهاراً، رغم أنها تغلق أبوابها بعد ساعات المساء، ولكن العمل يستمر داخلها بشكل متواصل طوال ساعات الليل، مما يسبب أرقاً دائماً للمواطنين.

كما أن ورشات الحدادة وأماكن تصليح السيارات ومصانع الطوب، منتشرة في المدينة بشكل يفوق المعدل الطبيعي.

ولا يستطيع الإنسان العادي في المحافظة معرفة أثر الإزعاج البيئي على صحته وأعصابه، لعدم وجود ثقافة بيئية بين السكان تبين المخاطر الناتجة عن الإزعاج البيئي.

رابعاً: أثر الإحتلال على البيئة في محافظة بيت لحم

لا شك أنّ الإحتلال الإسرائيلي كان، وما زال، له الأثر المباشر في ازدياد التلوث البيئي وسوء الأوضاع البيئية في المحافظة. ولتأكيد ذلك يمكن تلخيص أهم المخاطر التي يسببها الإحتلال الإسرائيلي على البيئة في محافظة بيت لحم في المحاور التالية:

1. الجدار الفاصل

منذ البدايات الأولى لفكرة الجدار الفاصل، باتت مدينة بيت لحم مهددة على صعيد الأرض والمياه والإنسان والبيئة. حيث تشير المخططات

الإسرائيلية إلى أنّ الجدار الفاصل سيمتد في محافظة بيت لحم بطول 50 كم، بدءاً من شمال شرق المحافظة في مدينة بيت ساحور وبتجاه الغرب عند المدخل الشمالي لمدينة بيت لحم، وحتى الجهة الغربية والشمالية الغربية لمدينة بيت جالا. وقد تم حتى منتصف العام 2004 إتمام بناء ما يزيد عن 15 كم، وهي عبارة عن شارع عسكري وخنادق مع أسلاك شائكة بعرض يتراوح ما بين 60 - 100 م، وكذلك 1.1 كم عبارة عن قواطع إسمنتية بإرتفاع 9 أمتار، وذلك في مقاطع مختلفة بمدينة بيت ساحور والقرى المحيطة (الخاص والنعمان)، وبيت لحم (منطقة قبة راحيل)، ومدينة بيت جالا شمالاً وغرباً.

على صعيد الأرض، صادر الجدار العديد من الأراضي الزراعية، التي تشكل مصدر الرزق الوحيد لمعظم العائلات الفلسطينية التي تعتمد على الزراعة. وسيعمل جدار الفصل العنصري في محافظة بيت لحم على فصل أراضي المحافظة الزراعية عن المناطق السكنية فيها. بموجب ذلك، سيتم فصل ما يقارب 11.5% من مساحة المحافظة، أي 608 كم²، وهي عبارة عن 70 ألف دونم تقع خلف امتداد الجدار، حيث سيتعذر على أصحاب هذه الأراضي الوصول إليها، إلا من خلال تصاريح خاصة تصدر عن الإدارة المدنية الإسرائيلية، وذلك بعد إثبات ملكيتهم لتلك الأراضي.

يهدد الجدار الفاصل جزءاً لا يستهان به من سلة الغذاء في بيت لحم، حيث أنه تم اقتلاع ما يقارب الـ 2000 شجرة لبناء الجدار، علماً أن عدد الأشجار المقتلعة، منذ بداية الإنتفاضة وحتى اليوم، قد شارب الـ 60 ألف شجرة، تقدر القيمة الفعلية والإنتاجية لها حوالي 7

ملايين دولار. هذا وتقدر المساحة التي سيتم استخدامها لخط مسار الجدار (فقط تلك التي سيقام عليها الجدار) عند استكمالها حوالي 4000 دونم زراعي. كما سيشكل الجدار عند استكمالها، حاجزاً أمام حركة المواد الغذائية من المناطق الريفية في المحافظة باتجاه المدن الرئيسية، مما سيؤدي إلى قلة الوفرة الغذائية وارتفاع القيمة الشرائية لتلك المواد.

يُذكر أن الجدار قد التهم حوالي سبعة آلاف دونم من أراضي مدينة بيت لحم وحدها، وهي من المواقع المهمة التي تقع على الحدود الفاصلة بين مدينة بيت لحم ومدينة القدس، وبالتالي منع المواطنين من حرية التواصل والتنقل، وحدّ من التوسع السكاني والعمراني.

كما سيكون للجدار الفاصل في بيت لحم تأثير ملحوظ وكبير على المياه والبيئة في المحافظة، وذلك لما سيقوم به الجدار من عزل لمساحات شاسعة من الأراضي الطبيعية، والتي عانت من تناقص مستمر عبر سنوات الإحتلال الإسرائيلي، بشكل لا يتناسب مع الزيادة المستمرة في عدد السكان، وتوسع المساحة العمرانية في المحافظة على حساب الأراضي الطبيعية.

كما سيكون للجدار الفاصل أثر كبير على تهديد الحياة البرية، حيث سيقوم بخلق حاجز غير طبيعي، مانع لاستمرار الحياة البرية بشكلها الطبيعي ما بين الريف الشرقي والغربي في المحافظة، حيث سيؤدي ذلك إلى نفوق أعداد كبير من الحيوانات البرية أثناء محاولتها الانتقال ما بين المناطق الريفية في منطقة الفصل، والتي ستعرف باسم "منطقة الموت".

2. المستوطنات في محافظة بيت لحم

أقام الإحتلال الإسرائيلي على أراضي بيت لحم 21 مستوطنة¹⁵. تعتبر بعض هذه المستوطنات، مثل (كفار عتصيون، بيطار، أفرات، تقوع)، من أكبر التجمعات السكانية، حيث تبلغ مساحة مستوطنة "كفار عتصيون" 903 دونمات، ومستوطنة "تقوع" 1053 دونما، ومستوطنة "بيطار" 4188 دونما، ومستوطنة "أفرات" 2133 دونما، بالإضافة إلى مصادرة جبل أبو غنيم من أراضي مدينة بيت ساحور، وإقامة مستوطنة "هارحوما" عليه، ومصادرة ما مساحته 329 دونما من أراضي مدينة بيت جالا، وإقامة مستوطنة "جيلو" على أراضيها. يذكر أنّ المستوطنتين الأخيرتين أصبحتا داخل الجدار، وتم ضمهما إلى المناطق الإسرائيلية.

لا يقتصر تأثير هذه المستوطنات على مصادرة الأراضي الزراعية، وإنما تجريف ما تبقى منها وتدميره. وبما أن غالبية المستوطنات الإسرائيلية تقع على قمم التلال، فإنها تقوم بتصريف مياهها العادمة غير المعالجة إلى الأودية والمناطق الزراعية الفلسطينية المجاورة لها، مما يؤدي إلى تلوث مساحات واسعة من الأراضي الزراعية. إضافة إلى تلوث المياه الجوفية في الأراضي الفلسطينية، حيث أن غالبية المستوطنات تقع في مناطق تغذية أحواض المياه الجوفية. ومثال ذلك تدفق المياه العادمة الناتجة عن مستعمرة "أفرات"، الواقعة في محافظة بيت لحم، إلى أراضي قرية الخضر الزراعية، وتدفق مياه المجاري من المستوطنات إلى منطقة عين فارس في قرية نحالين.

¹⁵أنظر الملحق رقم 2.

على صعيد آخر، يؤدي وجود المستوطنات بين المناطق الفلسطينية المختلفة، إلى حرمان المزارعين من الوصول إلى أراضيهم الزراعية المحاذية للمستوطنات، إما خوفاً من التعرض لحياتهم، أو بقرار عسكري، إضافة إلى القضاء على التواصل الجغرافي بين المدن داخل المحافظة.

3. سياسات الإحتلال المختلفة

ساهمت سياسات الإحتلال في خلق وقائع وحقائق على الأرض، من شأنها التأثير على البيئة وإلحاق الضرر بها، ومن هذه السياسات: أ. عدم موافقة الإحتلال على إنشاء محطة لتنقية مياه المجاري لمحافظة بيت لحم، خاصة في الخط المؤدي إلى وادي النار، وهي المنطقة الفاصلة بين محافظة بيت لحم ومحافظة القدس. ب. منع الإحتلال الإسرائيلي مرور بعض شبكات الصرف الصحي، مثل منطقة عش الغراب في بيت ساحور، حيث مُنع أهالي المدينة من الإستفادة من خط المجاري بسبب وجود نقطة للجيش الإسرائيلي.

4. مرض السرطان في محافظة بيت لحم

قام مكتب الهيئة في بيت لحم بتاريخ 2005/7/22 بزيارة إلى مستشفى الحسين الحكومي، والتقى الدكتور عبد الرزاق سلهب، رئيس قسم الأورام وأمراض الدم في المستشفى، ومدير السجل الفلسطيني للسرطان، الذي أكد أنّ أعلى نسبة للسرطان في الضفة الغربية وقطاع غزة هي في محافظة بيت لحم، حيث يوجد في

المحافظة 84 حالة لكل 100,000 مواطن¹⁶. وذكر الدكتور عبد الرزاق أنه لا يستطيع معرفة أسباب ازدياد حالات السرطان في محافظة بيت لحم عن المحافظات الأخرى، وذلك بسبب عدم وجود جهاز مراقبة للسرطان والوقاية منه في مناطق السلطة، ولا توجد أبحاث ودراسات لتحليل الأسباب الكامنة وراء وجود هذا المرض في الوطن، ولا توجد إمكانيات مادية وأجهزة علمية متخصصة. وأضاف بأنّ عدد حالات السرطان في فلسطين قليلة بالنسبة لباقي دول العالم، فهي تقريباً 60 حالة لكل مئة ألف مواطن في فلسطين، و 70 حالة لكل مئة ألف مواطن في الأردن، و 120 حالة لكل مئة ألف مواطن في الوسط العربي في إسرائيل، و 150 حالة لكل مئة ألف مواطن في أوروبا وأمريكا.

يذكر أنّ مركز العلاج الرئيسي في الضفة الغربية يوجد في مستشفى الحسين في بيت لحم، بالإضافة إلى قسم آخر في المستشفى الوطني في نابلس.

¹⁶ مرفق جدول يبين نسبة حالات السرطان بالنسبة لعدد السكان في الضفة الغربية وغزة وذلك وفقاً للسجل الفلسطيني للسرطان لعامين متتاليين 1998 – 1999.

خاتمة: إستنتاجات وتوصيات

الإستنتاجات

بعد مناقشة المحاور السابقة في هذا الموضوع، يمكن الإشارة إلى الإستنتاجات التالية:

1. يساهم الإحتلال الإسرائيلي وإجراءاته بشكل كبير في تدهور الوضع البيئي في فلسطين بشكل عام، حيث أن بناء الجدار الفاصل يعتبر عائقاً حقيقياً أمام الحفاظ على الأنظمة البيئية والمعالم الطبيعية، والترابط بين المناطق المحمية، وخطراً على القطاع الزراعي، وأداة لعزل عدد كبير من آبار المياه والينابيع الفلسطينية.

2. تعاني محافظة بيت لحم من تلوث بيئي يفوق باقي مناطق الضفة الغربية، من حيث التلوث الهوائي الناجم عن حرق النفايات، حيث يوجد أكبر تجمع صناعي في مجال الحجر والرخام في المحافظة. الأمر الذي انعكس على الوضع الصحي في المحافظة، حيث أن أعلى نسبة لمرض السرطان توجد في محافظة بيت لحم، وهي تبلغ (84) حالة لكل 100.000 مواطن.

3. يوجد نقص في الكوادر المتخصصة في العمل البيئي في المؤسسات المعنية بإدارة شؤون البيئة، مما يتطلب رفق هذه المؤسسات بكوادر إضافية تساعد الطواقم الحالية.

4. غياب الوعي البيئي أو الثقافة البيئية عند المواطنين، مما يعني ممارسة سلوكيات ضارة بالبيئة والصحة دون معرفة نتائجها.

التوصيات

بناءً على المناقشات والإستنتاجات السابقة، يوصي التقرير بما يلي:

1. حصر كافة التشريعات واللوائح والقرارات المتعلقة بالحماية والسلامة البيئية ومراجعتها، للإسراع في إصدار الأنظمة والتعليمات والمواصفات القياسية لعناصر حماية البيئة، وفقاً للقانون والتشريعات البيئية الدولية.

2. دعم الأطر والمؤسسات ذات الصلة بقضايا البيئة في كل محافظة، ويشمل ذلك الدعم: أ: دعم البحوث والتدريب في المجالات المتعلقة بتقويم الآثار البيئية، ودراسة مستويات تلوث البيئة، وكيفية إدارة النفايات الصلبة، والمعالجات الموجهة لتخفيف الآثار البيئية السلبية. ب: دعم أنشطة التربية البيئية والإرشاد البيئي. ج: دعم مراكز المراقبة والرصد البيئي وجمع المعلومات.

3. إنشاء صندوق وطني لدعم أنشطة حماية البيئة والمحافظة على عناصرها، ونشر ثقافة الوعي البيئي بين المواطنين.

4. إتخاذ إجراءات وقائية عاجلة، مثل تعبيد الطرق الداخلية وحول المصانع للتقليل من تناثر الأتربة والغبار، وتحويل خط سيارات النقل من وإلى البلدات التي توجد فيها مصانع لتقليل الإزعاج البيئي.

5. وقف منح التراخيص لمصانع الحجر والرخام والمصانع الأخرى في المناطق المأهولة بالسكان في محافظة بيت لحم، وفرض إجراءات وقائية على المصانع الموجودة، مثل تعبيد ساحات وطرق المصانع، وبناء جدران حولها.

6. إيجاد مكان لاستعماله كمكب للنفايات الصلبة ومعالجتها في محافظة بيت لحم، وفق الطرق العلمية الحديثة وبإشراف مختصين.

7. توفير الإمكانيات اللازمة للمركز الفلسطيني لدراسات السرطان في بيت لحم، من أجل دراسة ظاهرة انتشار مرض السرطان في المحافظة قياساً بالمحافظات الأخرى، ثم البحث في إمكانية معالجتها.

8. الضغط على الجانب الإسرائيلي أمام الهيئات الدولية المتخصصة في البيئة، من أجل وقف الإنتهاكات الإسرائيلية للبيئة الفلسطينية.

الملاحق

ملحق رقم (1) الاتفاقيات الدولية للمحافظة على البيئة

الرقم	إسم الاتفاقية	السنة	المكان
1.	إعلان استكهولوم لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية	1971	هولندا
2.	إعلان ريو لمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية	1992	البرازيل
3.	إعلان بربادوس بشأن التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	1986	بربادوس
4.	الإعلان العربي حول البيئة والتنمية	1986	تونس
5.	البيان العربي عن البيئة والتنمية وآفاق المستقبل	1991	القاهرة
6.	إعلان جدة حول المنظور الإسلامي للبيئة	2000	السعودية
7.	إعلان مالمو بمناسبة منتدى البيئة العالمي الأول	2000	السويد
8.	إعلان طهران حول الأديان والحضارات والبيئة	2001	إيران
9.	إعلان أبو ظبي عن مستقبل العمل البيئي في الوطن العربي	2001	أبو ظبي
10.	إعلان الرباط حول فرص الإستثمار من أجل التنمية المستدامة في الأراضي البعلية	2001	المغرب
11.	إعلان ريو	1992	البرازيل
12.	إعلان بكين	1983	الصين
13.	بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ	1997	دجنبر
14.	بروتوكول للاتفاقية المتعلقة بالأضرار الملحقة بالغير على السطح بواسطة طائرات أجنبية	1978 1952	مونريال روما
15.	الاتفاقية المتعلقة بالحماية المادية للمواد النووية المفتوحة للتوقيع في فيينا ونيويورك	1980	فيينا و نيويورك

المصدر: الإعلان العربي للتنمية المستدامة / الإنترنت

ملحق رقم (2) المستوطنات المحيطة بمحافظة بيت لحم

الرقم	إسم المستوطنة	تاريخ الإنشاء	عدد المستوطنين	المساحة (دونم)
-1	كفار عتصيون	1967	517	903
-2	روش زوريم	1969	302	882
-3	ألون شافوت	1971	3146	817
-4	جيلو	1971	30200	3290
-5	ألي عازار	1975	890	470
-6	هار جيلو	1972	397	351
-7	متسبيه شليم	1977	395	307
-8	تقوع	1977	1116	1053
-9	هادار بيطار	1978	30	58
-10	أفرات	1979	7037	2133
-11	عين فشخة	1969	غير معروف	69
-12	ألي دافيد (نيقوديم)	1982	650	362
-13	نيفي دانيال	1982	1065	567
-14	كفار الداد	1999	200	183
-15	جفاعوت	1984	120	134
-16	بيطار عيليت	1990	24045	4188
-17	جيفعات هاماتوس	1991	3793	284
-18	مشوكي دارجوت	1991	201	51
-19	هار حوما (أبو غنيم)	1997	غير معروف	2248
-20	بيت يان (تسوريف)	1989	767	390
-21	أفينات	0000	40	26
المجموع				18766

المصدر: مكتب سلطة جودة البيئة في بيت لحم ومؤسسة أريج، بيت لحم، 2005.

ملحق رقم (3)
نسبة حالات السرطان من كل 100.000 مواطن في محافظات
السلطة الوطنية الفلسطينية

المحافظة	النسبة/لكل 100000	عدد الحالات
بيت لحم	16.2	22
مدينة غزة	7.5	28
الخليل	6.8	27
رام الله	6.6	14
جنين	6.4	15
خانيونس	6	12
قلقيلية	5.6	4
نابلس	4.8	12
طولكرم	4.6	6
المنطقة الوسطى	3.3	5
شمال غزة	2.7	5
سلفيت	2	1
رفح	0.8	1
القدس	0.6	1
غير معروفة		41

المصدر: وزارة الصحة الفلسطينية - المركز الفلسطيني للسرطان (ديسمبر 2001)

ملحق رقم (4)
نموذج عن الكشف البيئى الذى تجريه سلطة جودة البيئى على
المشآت

ملحق رقم (5)
برنامج الصحة المدرسية / النموذج اليومي لمراقبة البيئة المدرسية
لمفتشي الصحة

ملحق رقم (6)
المنظمات الفلسطينية المختصة بالمحافظة على البيئة
The Palestinian Environmental NGO's Organizations

No.	Name of organization	Place	Year of Established
1-	Al –ard society for environmental awareness & protection	Jerusalem	1990
2-	Applied research institute .. Jerusalem (ARIJ)	Bethlehem	1990
3-	Center for agricultural services (TCAS)	Hebron	1986
4-	Center for development in Primary health care (CDPHC) al quds university	Al-bireh	1992
5-	Institute of water studies, Birzeit University	Birzeit	2001
6-	Development & Environment Association – Baladna Cultural Center	Al-Bireh	1993
7-	Land Research center (LRC)	Jerusalem	1986
8-	The local committee for the protection of the environment, Nablus	Nablus	1995
9-	Ma'an Development Center	Ramallah	1989
10-	Palestinian Agricultural Relief Committees (PARC)	Ramallah	1983
11-	Palestinian Association for cultural exchange (PACE)	Ramallah	1996
12-	Palestinian Hydrology Group (PHG)	Ramallah	1987
13-	Roads & Environmental Safety Center (RESC)	Ramallah	2000
14-	The Society for Environmental Protection, Jenin	Jenin	1996
15-	Union of Agricultural Work Committees (UAWC)	Ramallah	1986
16-	Union of Palestinian Medical Relief Committees (UPMRC)	Jerusalem	1979

17-	Water & environment Department-Ramallah Municipality	Ramallah	1910
18-	Water & Soil Environmental Research Unit (WSERU) , Bethlehem University	Bethlehem	1988
19-	Wildlife Palestine Society (WLPS)	Beit Sahour	1998

المصدر: www.pengon.org

ملحق رقم (7)
عدد السكان المقدر في محافظات السلطة الوطنية الفلسطينية في
الأعوام 2002 - 2005¹⁷

¹⁷ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الإسقاطات السكانية في الأراضي الفلسطينية / سلسلة منفحة، 2005.

ملحق رقم (4)


نموذج عن الكشف البيئي الذي تجريه سلطة جودة البيئة على المنشآت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

PALESTINE

Authority Authority

ction Directorate



دولة فلسطين

سلطة جودة البيئة

الإدارة العامة لحماية البيئة

9

رقم:

نموذج

تحتوية ويوثقي أولي

أ. اسم المشروع:

اسم صاحب المشروع أو مديره:

العنوان:

الشارع:

الحي:

البلدة:

المحافظة:

فاكس:

تلفون:

تاريخ التشغيل:

تاريخ التأسيس:

ب. الهدف من الكشف

ج. التوضيح النيئي للمشروع

د. الموقع

المساحة:

قطعة:

حوض:

الوضع التطبيقي للموقع:

طبيعة استخدامات الأراضي في المنطقة:

بعد المشروع عن:

طبغرافية الموقع:

الغطاء النباتي:

2. طبيعة ووصف المشروع:

العملية الإنتاجية:

البنية التحتية:

عدد العمال والفنيين:

التراخيص والموافقات التي حصل عليها المشروع وتاريخ

هل حصل المشروع على موافقة بيئية ()، وعن قنينه
المراد الخطرة الأولية أو المنتجة وكمياتها

.1

.2

.3

.4

.5

3. الآثار البيئية وإجراءات التخفيف المتبعة في المشروع

الآثار البيئية للمشروع (مثل الضجيج، الرائحة، الغبار، النذ

.1

متنوعة وكيفية التخلص من:

- النفايات الصلبة:

- النفايات الخطرة:

- النفايات السائلة (المناخية والصرف الصحي):

حجم حركة الموصلات الخاصة بالمشروع:

مبسطة المناطق التي تمر منها حركة الموصلات:

توفر وحجم ومدى الحماية ل:

مواقف سيارات:

تعبئة كافية:

إضاءة مناسبة:

تردد قانوني:

مستودعات مناسبة:

تخزين مناسبة:

أماكن مناسبة للطعام:

أماكن مناسبة للتنظيف والاستحمام:

متطلبات الأمن الصناعي:

إجراءات بيئية تقنية متقدمة في المشروع:

إجراءات بيئية تقنية يطلب تنفيذها:

معلومات بيئية أخرى هامة:

ملاحظات وتوصيات من قام بالتحقق

التاريخ

ملحق رقم (5)
برنامج الصحة المدرسية / النموذج اليومي لمراقبة البيئة المدرسية لمفتشي
الصحة



منظمة الامم المتحدة للاط



السلطنة الفلسطينية
وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة

برنامج الصحة المدرسية

النموذج اليومي لمراقبة البيئة المدرسية لمفتشي الصحة

للعام الدراسي _____

للزيارة الأولى فقط للزيارة الأولى فقط للزيارة الأولى فقط للزيارة الأولى فقط

أ معلومات عامة :

اسم المدرسة _____ الرقم الوطني

المحافظة _____ المديرية _____ الرقم الوطني

التاريخ _____

ساحة المدرسة :

مساحة ساحة المدرسة _____ متر مربع .

❖ الساحة معبدة نعم جزئيا لا

❖ حالة التعييد جيدة مقبولة سيئة

❖ هل يوجد حاوية نعم لا

❖ هل يوجد نفايات في الساحة لا قليلا كثيرا

❖ هل هناك تسرب مجاري في الساحة نعم لا

ب . سور المدرسة :

❖ موجود غير مكتمل غير موجود

❖ إحاطة السور كاملة جزئية

❖ نوع السور باطون/حجر شبك معدني باطون و شبك معدني

❖ ارتفاع السور _____

ج . تزويد المدرسة بالمياه :

❖ هل يوجد مياه للشرب نعم لا

❖ إذا كانت الإجابة نعم فان المصدر _____

❖ شبكة مياه عامة آبار جمع مياه المطر صهاريج مياه غير ذلك

❖ صنابير المياه :العدد الكلي للحنفيات المستخدمة من قبل الطلاب :

❖ عدد الحنفيات الغير صالحة للشرب :

د. موقع مياه الشرب :

❖ داخل مبنى المراحيض فقط خارج مبنى المراحيض داخل و خارج ميه

❖ بعد مياه الشرب عن دورات المياة متر .

❖ هل يوجد خزانات مياه نعم لا

❖ حالة الخزانات جيدة عدد الخزانات التي تحتاج إلى صيانة

❖ نظافة خزانات المياه : عدد الخزانات النظيفة عدد الخزانات سيئة النظافة السيئة جدا

❖ عدد الخزانات المفتوحة عدد الخزانات المغلقة

المراحيض :

❖ هل يوجد مياه في دورات المياه نعم لا

❖ إذا وجدت مياه في دورات المياه فان مصدرها :

❖ أنابيب عامة آبار و خزانات جمع تنكات منقولة أخرى

❖ هل يتوفر صابون على المغاسل دائما أحيانا لا أبدا

❖ هل يتوفر ورق تواليت في دورات المياه دائما أحيانا لا أبدا

❖ عدد تنظيف دورات المياه _____ يوميا

❖ عدد مرت تعقيم دورات المياه _____ يوميا

❖ من الذي يقوم بعملية تنظيف دورات المياه

❖ موظف/ة متفرغ/ة موظف/ة غير متفرغ/ة لا أحد أخرى (حدد) _____

❖ هل يتم الإشراف على النظافة في دورات المياه : نعم لا

❖ الذي يقوم على عملية الإشراف هو :

❖ إدارة المدرسة المعلمين الطلبة لا أحد أخرى (حدد) _____

❖ هل يوجد إضاءة في دورات المياه نعم لا

❖ هل يوجد دورات مياه خاصة للإناث في المدارس المختلطة نعم لا

❖ هل يوجد دورات مياة خاصة لذوي الاحتياجات الخاصة نعم لا

❖ يتم تصريف المياه العادمة عن طريق المجاري العامة حفرة امتصاصية غير ذلك

❖ طبيعة أرضية دورات المياه : مبلطة إسمنتية غير ذلك (حدد) _____

❖ طبيعة جدران دورات المياه : مبلطة إسمنتية غير ذلك (حدد) _____

ملحق رقم (7)

عدد السكان المقدر في محافظات السلطة الوطنية في الأعوام 2002

2005-¹⁸

2004	2003	2002	المحافظة/المنطقة
3.699.767	3.576.199	3.454.467	الأراضي الفلسطينية
2.235.254	2.754.528	2.193.217	الضفة الغربية
250.452	242.914	235.372	جنين
45.906	44.432	42.963	منطقة طوباس
165.405	160.470	155.520	طولكرم
92.585	89.347	86.132	قلقيلية
61.120	59.138	67.155	منطقة سلفيت
322.102	312.534	302.936	نابلس
275.593	285.000	256.084	رام الله والبيرة
393.097	385.381	376.677	القدس
41.585	40.227	38.850	أريحا
171.922	166.460	151.005	بيت لحم
915.576	497.823	180.306	الخليل

¹⁸ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ، الإسقاطات السكانية في الأراضي الفلسطينية / سلسلة منفحة، 2005.

1.363.513	1.311.673	1.261.240	قطاع غزة
260.013	248.395	237.071	شمال غزة
479.255	462.178	445.568	غزة
197.350	189.990	182.762	دير البلح
264.621	254.616	245.304	خانيوس
162.244	150.324	150.535	رفح